اتفاقية
بين
جامعة الدول العربية
و
حكومة جمهورية إثيوبيا الفيدرالية الديمقراطية

لإنشاء
بعثة دبلوماسية لجامعة الدول العربية
والامتيازات والحصانات الخاصة بالبعثة وموظفيها في إثيوبيا

إن **جامعة الدول العربية** (المشار إليها فيما بعد ب **"الأمانة العامة"**) و **حكومة جمهورية إثيوبيا الفيدرالية الديمقراطية** (المشار إليها فيما بعد ب **"الحكومة"**)،

ورغبة منهم في تقوية العلاقات القائمة بين جامعة الدول العربية وجمهورية إثيوبيا الفيدرالية الديمقراطية،

وإدراكًا منهم للفوائد الجمة لإنشاء بعثة للجامعة العربية في إثيوبيا لتعزيز العلاقات الثنائية فيما بينهما،

ورغبة منهم في تعريف الشروط التي تحكم إنشاء بعثة جامعة الدول العربية (المشار إليها فيما بعد ب "البعثة") على أراضي جمهورية إثيوبيا الفيدرالية الديمقراطية والحصانات والامتيازات الممنوحة لتلك البعثة وموظفيها

اتفق الطرفان على ما يلي:

المادة الأولى
تعريفات

يقصد، لأغراض هذه الاتفاقية، إذا لم يتطلب النص اعتبارات أخرى، الكلمات والعبارات الواردة أدناه والمعاني المبينة إزاء كل منها:

أ- **"الدولة"** تعني جمهورية إثيوبيا الفيدرالية الديمقراطية،

ب- **"السلطات المختصة"** تعني السلطات الوطنية أو أية سلطات أخرى في جمهورية إثيوبيا الفيدرالية الديمقراطية قد تكون مسئولة في السياق أو بالتوافق مع القوانين والأعراف السائدة في جمهورية إثيوبيا الفيدرالية الديمقراطية.

ج- **"الجامعة العربية"** تعني جامعة الدول العربية التي أنشأتها الدول العربية في 22 مارس 1945 كمنظمة إقليمية دولية لحكومات الدول العربية.

League of Arab States, The Permanent Mission to Ethiopia, AU and UNECA
P.O. Box: 5768 Addis Ababa, Ethiopia, Tel: +251 11 663 53 50/51/52
Fax: +251 11 66 35 281/ 353, E-mail: las@ethionet.et; addis.mission@yahoo.com

د- **"الطرفان"** تعني الحكومة والجامعة العربية.

ه- **"البعثة"** وتعني المقار المستخدمة في جمهورية إثيوبيا الفيدرالية من قبل الجامعة العربية لمباشرة مهام البعثة الدبلوماسية.

و- **"رئيس البعثة"** وتعني الشخص المعين من الأمين العام للجامعة العربية للقيام بدور السفير ومباشرة كافة مهامه.

ز- **"موظفو البعثة"** وتعني رئيس البعثة والعاملين المعينين في البعثة المناظرين لموظفي البعثات الدبلوماسية الأخرى في الدولة ما عدى الموظفين المحليين بما فيهم الأجانب المقيمين بصفة دائمة في الدولة.

ح- **"ملكية الجامعة العربية"** وتعني أملاكها وتشمل الأموال والرواتب وأية أصول أخرى تتبع بعثة الجامعة العربية أو تحوزها أو تديرها في سياق أداء مهامها.

ط- **"أرشيف البعثة"** ويشمل السجلات والمراسلات والوثائق والمخطوطات وسجلات الحاسب الآلي والصور المتحركة والثابتة والأفلام والتسجيلات الصوتية التي تتبع بعثة الجامعة العربية أو تحوزها في سياق أداء مهامها.

ي- **"عضو أسرة الموظف"** وتعني:

- الزوج أو الزوجة.
- الأبناء غير المتزوجين تحت 21 سنة.
- الأبناء غير المتزوجين بين 21 و 23 سنة والذين يدرسون بمؤسسة تعليمية، و.
- الأبناء غير المتزوجين أو أي شخص تعترف الجامعة العربية رسميا بإعالة الموظف له كعضو معال من أسرته وصادر له جواز سفر دبلوماسي أو رسمي.

المادة الثانية
الإنشاء
والشخصية القانونية

1. تعترف الحكومة بإنشاء بعثة الجامعة العربية في الدولة بالشخصية القانونية لبعثة الجامعة العربية وبالتالي أهلية البعثة للقيام بالآتي:
   أ. التعاقد.
   ب. الحيازة والتصرف في الملكيات المنقولة وغير المنقولة.
   ت. التقاضي.

League of Arab States, The Permanent Mission to Ethiopia, AU and UNECA
P.O. Box: 5768 Addis Ababa, Ethiopia, Tel: +251 11 663 53 50/51/52
Fax: +251 11 66 35 281/ 353, E-mail: las@ethionet.et; addis.mission@yahoo.com

المادة الثالثة
حصانة مقر البعثة
وعقاراتها وممتلكاتها وأرشيفها

1. مقار البعثة لا يجوز انتهاكها. كما أن جميع ممتلكات وأصول البعثة أيا كان موقعها وأيا كان الشخص الذي يحوزها تتمتع بالحصانة من جميع الإجراءات القانونية والإدارية، فيما عدا الحالات الخاصة التي يعلن فيها صراحة التنازل عن الحصانة. علماً بأن التنازل عن الحصانة بسبب إجراءات قانونية لا يعني ضمنياً التنازل عن الحصانة فيما يتعلق بأي إجراء تنفيذي يتطلب الحصول له على تنازل مستقل.

2. لا يجوز لأي موظف أو مسئول في الدولة أو أي شخص يمارس سلطة عامة في الدولة دخول البعثة لأداء أي مهام هناك إلا بموافقة رئيس البعثة وبالشروط التي يقرها. وتُعتبر موافقة رئيس البعثة واردة ضمنا في حالات حدوث حريق أو أي ظرف طارئ آخر مشابه يتطلب اتخاذ إجراء سريع.

3. لا يجوز انتهاك حصانة أرشيف البعثة التابع لها أو الذي تحت حيازتها.

4. لا يجوز استغلال مقار البعثة بأي طريقة لا تتوافق مع مهام الجامعة العربية.

المادة الرابعة
العلم

للبعثة الحق في رفع علم الجامعة العربية على مقارها وعلى سيارات رئيس البعثة.

المادة الخامسة
الإعفاء من الضرائب

1. فيما يتعلق بجميع الأنشطة الرسمية، تعفي البعثة وأصولها وإيراداتها وملكيتها من جميع أشكال الضرائب المباشرة، علمًا بأن هذه الإعفاءات لا تمتد لتشمل ملاك ومؤجري العقارات للبعثة ، كما وأن البعثة لن تطالب بأي إعفاء من الضرائب التي لا تزيد على رسوم الخدمات العامة.

2. تعفى البعثة من الرسوم الجمركية ومن المحظورات والقيود على البضائع المستوردة أو المصدرة لأغراضها الرسمية، بما في ذلك المطبوعات، ولا يجوز بيع المواد المستوردة بموجب هذا الإعفاء في الدولة إلا بشروط يتم الموافقة عليها من قبل الحكومة.

League of Arab States, The Permanent Mission to Ethiopia, AU and UNECA
P.O. Box: 5768 Addis Ababa, Ethiopia, Tel: +251 11 663 53 50/51/52
Fax: +251 11 66 35 281/ 353, E-mail: las@ethionet.et; addis.mission@yahoo.com

المادة السادسة
التحويلات المالية

من أجل ممارسة مهامها الرسمية وبالتماشي مع النظم المالية، يمكن للبعثة:

أ- أن تحوز أي أموال أو عملات من أي نوع وأن تفتح حسابات بأي نوع من العملات. بشرط أن تكون مصادر تحويل تلك الأموال من خارج الدولة.

ب- أن يكون لها حرية تحويل أي من أموالها أو عملاتها من وإلى الدولة وتحويل أي عملة تحوزها إلى عملة أخرى. بشرط أن تكون مصادر تحويل تلك الأموال من خارج الدولة.

المادة السابعة
الاتصالات

1. تتمتع الاتصالات الرسمية للبعثة بمعاملة لا تقل تفضيلا عن ما تمنحه الدولة لأي بعثة دبلوماسية أخرى من ناحية الأولويات والأسعار والضرائب على البريد والبرقيات والتليغرام والراديو غرام والصور الهاتفية والهاتف وأنواع الاتصالات ورسوم الصحافة بالنسبة للمعلومات الخاصة بالصحافة والراديو.

2. لا يجوز تطبيق المراقبة على المراسلات والاتصالات الرسمية للبعثة.

3. يحق للبعثة استخدام الشفرات وإرسال واستلام المراسلات عن طريق الشركات البريدية أو في حقائب مغلقة، والتي سيكون لها نفس الحصانات والمزايا مثل المراسلات والحقائب الدبلوماسية.

4. لا يجوز تفسير أي مما ورد في هذا الفصل على انه يعوق اعتماد أي إجراءات أمنية مناسبة يتم إقرارها والاتفاق عليها بين الدولة والبعثة.

المادة الثامنة
امتيازات وحصانات
موظفو البعثة

1. منح رئيس البعثة وموظفيها وأفراد أسرهم المقيمين معهم في الدولة نفس المزايا والحصانات والإعفاءات والتسهيلات التي تمنح لنظرائهم الدبلوماسيين ووفق ما ورد في اتفاقية فيينا للعلاقات الدبلوماسية الصادرة في 18 أبريل 1961 بشأن الحصانات والمزايا الممنوحة لرؤساء البعثات الدبلوماسية والموظفين الدبلوماسيين وأفراد أسرهم المقيمين معهم.

League of Arab States, The Permanent Mission to Ethiopia, AU and UNECA
P.O. Box: 5768 Addis Ababa, Ethiopia, Tel: +251 11 663 53 50/51/52
Fax: +251 11 66 35 281/ 353, E-mail: las@ethionet.et; addis.mission@yahoo.com

2. تمنح المزايا والحصانات للموظفين لصالح البعثة فقط وليست للمنفعة الشخصية للأفراد أنفسهم.

المادة التاسعة
رفع الحصانات

ولرئيس البعثة الحق في رفع حصانة أي من الموظفين في حالة خرقها، إذا رأى أن تلك الحصانة قد تعوق مسيرة العدالة وان التنازل عنها لا يمس بصالح البعثة. وإذا حدث الخرق من قبل رئيس البعثة للأمين العام الحق والمسئولية في رفع الحصانة عنه.

المادة العاشرة
ترتيبات السفر

يجب التعامل مع طلبات الإذن بالسفر لموظفي البعثة وعائلاتهم الذين يحملون جوازات سفر دبلوماسية أو رسمية بأقصى سرعة ممكنة.

المادة الحادية عشر
التعاون بين البعثة والحكومة

على البعثة التعاون في كل الأوقات مع سلطات المختصة في الدولة في تسهيل الإدارة المناسبة للعدالة وضمان مراعاة أنظمة وقوانين الدولة ومنع حدوث انتهاكات تتصل بالامتيازات والحصانات والتسهيلات الأخرى المشار إليها في هذه الاتفاقية.

المادة الثانية عشر
تعديل

يجوز تعديل الاتفاقية أو مراجعتها باتفاق كتابي بين الطرفين.

المادة الثالثة عشر
تسوية المنازعات

أي نزاع ينشأ بين الطرفين يتعلق بتطبيق هذه الاتفاقية أو تفسيرها يتم تسويته وديًا عن طريق التفاوض.

League of Arab States, The Permanent Mission to Ethiopia, AU and UNECA
P.O. Box: 5768 Addis Ababa, Ethiopia, Tel: +251 11 663 53 50/51/52
Fax: +251 11 66 35 281/ 353, E-mail: las@ethionet.et; addis.mission@yahoo.com

المادة الرابعة عشرة
سريان الاتفاقية وإنهائها

1. تصبح هذه الاتفاقية نافذة بعد توقيعها من قبل ممثلين الطرفين المفوضين قانونا.

2. يجوز إنهاء هذه الاتفاقية في أي وقت من قبل أي من الطرفين بإشعار كتابي للطرف الآخر، وتعتبر الاتفاقية منتهية بعد ستين (60) يومًا من تلقي هذا الإشعار.

3. التزامات الحكومة تظل سارية، في حال إنهاء الاتفاقية بموجب الفقرة 2 من هذا البند، بالقدر الذي يتيح بشكل نظامي سحب الممتلكات والأموال والأصول الخاصة بالبعثة و موظفيها الرسمين وأعضاء أسرهم.

وإثباتا لما تقدم وقع وختم المفوضان قانونا من الطرفين على هذه الاتفاقية.

حرر في أديس أبابا بجمهورية إثيوبيا الفيدرالية الديمقراطية يوم الاثنين الموافق 2 فبراير 2009. من نسختين أصيلتين باللغتين العربية والإنجليزية لكل من النسختين ذات الحجية القانونية. وفي حالة الاختلاف في التفسير تسود النسخة باللغة الإنجليزية.

عن

الأمانة العامة لجامعة الدول العربية

عمرو موسى
الأمين العام

عن

حكومة جمهورية إثيوبيا الفيدرالية الديمقراطية

سيوم مسفن
وزير الشئون الخارجية